
تحديات العدالة الانتقالية في ليبيا

أ.صالح أحمد محمد الفرجاني

الملخص:

إن الحديث على العدالة الإنتقالية يتطلب النظر في ما هية العدالة الإنتقالية وبيان التحديات التي تواجهها العدالة بين تحديات داخلية وتحديات خارجية وهذه التحديات التي قد تحول دون إقامة العدالة الانتقالية في ليبيا الأمر الذي يتطلب منا وضع محاولة تصور للتغلب على هذه التحديات وهي تحديات يصعب مواجهتها في الوقت الراهن نتيجة للأزمة التي تمر بها ليبيا وقد صارت دولة ليبيا - بعد التحول السياسي الذي شهدته - مرتعاً لعبث عدة دول؛ فمنها الطامع، ومنها المدفوع بالخوف على اقتصاده إن تعافت ليبيا من واقعها المريع، وليس مستبعداً العامل الديني في الخصوص.

المقدمة:

قد لا يختلف أثنان في أن الوضع الأمني داخل كل بلد هو الذي يسمح بقيام كل مؤسساته بعملها على الوجه المطلوب، وكلما كانت الأجهزة الأمنية تعيش ضعفاً اختلت حالة السلام وبالتالي يصعب ضمان تنفيذ أي خريطة طريق لقيام مؤسسات الدولة، وهذا حال ليبيا منذ بداية الصراع على السلطة والنفوذ،

*عضو هيئة تدريس كلية القانون جامعة طرابلس ليبيا

حيث بدأت بلداً مفتتاً نقتتا شديداً على أسس مناطقية وأصبحت عائدات ليبيا الوفيرة من النفط ضررها أكبر من نفعها لسوء الإدارة أولاً وغياب الشفافية في المصروفات، وثانياً تهريب مليارات الدولارات إلى الخارج ما أفقد الدولة قدرتها على القيام بالتزاماتها المالية. وكذلك لا ننسى التدخلات الخارجية التي كان لها الأثر الأكبر في تعدد الولاءات والتي يخشى أن تؤدي بالبلاد إلى التقسيم، كما أن بعض المثقفين وقادة الرأي لم يساعدوا قطعاً في لملة جراح الوطن بل ساهموا في كثير من الأحيان في اتساع الهوة بين مكونات المجتمع المفترض أن يكون واحداً. في ظل ذلك كله، قد يكون من الصعب الحديث عن العدالة الانتقالية. ويمكن تعريف العدالة الانتقالية، بأنها مجموعة الإجراءات التشريعية التي تتطلبها مرحلة التحول من نظام سياسي إلى نظام سياسي آخر. إن هذه الورقة سوف تلقي الضوء على بعض التحديات الداخلية والخارجية التي قد تحول دون إقامة العدالة الانتقالية في ليبيا.

إن إشكالية إقامة العدالة الاجتماعية في ليبيا قد عبرت عنها بعثة الأمم المتحدة يوماً حيث قالت: بأن الأسلحة الليبية التي تعبر النيجر تصل إلى الجماعات الإسلامية المتشددة (بوكو حرام) وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي الذي يتخذ من مالي مقراً له، الأمر الذي حذا بالحكومة الكندية إلى أن تتبرع بمبلغ عشرة ملايين دولار خصيصاً لنزع السلاح، وقام الاتحاد الأوروبي وقتها بالمساعدة في مجال الأمن وإدارة الحدود، لكن كل ذلك مجرد هدوء هش لم يحقق نجاحات تذكر على مدار التسع سنوات الماضية، والتي تخللها قانون العدالة الانتقالية الذي يتضمن تقديم الاعتذارات العامة والتعويضات والمحاكمات والقيام بعمليات تطهير في أجهزة الخدمة المدنية والأمنية وكلفت لجنة لنقصي الحقائق والمصالحة بالتحقيق في

حوادث انتهاكات حقوق الإنسان وحالات اختفاء الأشخاص. مع محاولة وضع تصور للتغلب على هذه التحديات، الأمر الذي سيدعونا لتناول هذه الورقة البحثية وفق الخطة التالية المتمثلة في المطلب الأول: التحديات الداخلية للعدالة الانتقالية وينقسم الى فرعين هما صعوبة تطبيق التشريعات، وعدم الاستقرار السياسي والامن، والمطلب الثاني التحديات الخارجية للعدالة الانتقالية وينقسم الى فرعين هما الاثر الايجابي للتدخل الخارجي، والاثر السلبي للتدخل الخارجي.

المطلب الأول: التحديات الداخلية للعدالة الانتقالية.

هناك العديد من التحديات الداخلية التي تواجه العدالة الانتقالية، منها صعوبة تطبيق التشريعات (فرع أول)، وعدم الاستقرار السياسي والأمني داخل الدولة الليبية (فرع ثان)، وهي تحديات يصعب مواجهتها في الوقت الراهن نتيجة للأزمة التي تمر بها ليبيا.

الفرع الأول: صعوبة تطبيق التشريعات.

بعد الانتفاضة الليبية سنة 2011 بدأت الأجسام التشريعية في إصدار قوانين منها القانونان (35، 38/2012) ويمنحان العفو عن أية أعمال قد تعتبر ضرورية خلال الانتفاضة، عسكرية كانت أم غير عسكرية. ومن المرونة التي استعملها المشرع تفادياً للاحتقان إلغائه في 14/6/2012 القانون رقم (37) المجرم لأفعال تعد غير مقبولة من المشرع بعد الانتفاضة، كتمجيد القذافي أو نظامه؛ فإلى أي مدى ساهم قانون العدالة الانتقالية والقوانين

المذكورة في تعزيز سيادة القانون؟(حكمت الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا بعدم دستورية القانون رقم (2012/37) بشأن تجريم الطاغية).

الحقيقة أنه لم تتخذ أي خطوات ملموسة لتفعيل العدالة الانتقالية و فرض تطبيقها، بالإضافة إلى افتقار الدولة إلى أنظمة الشرطة والمحاكم القادرة على إدارة إجراءاتها التفصيلية، فأحكام القوانين ذات الأرقام (35،37،38) تناقض عمليا الكثير مما يسعى قانون العدالة الانتقالية لتحقيقه. فيجب أن تتسجم هذه القوانين مع ما يقتضيه مبدأ سيادة القانون الذي يتغيا العدالة والاستقرار والأمن وحقوق الإنسان (الامم المتحدة لحقوق الإنسان، 2011م). وعلى الرغم مما قُدم إلى ليبيا من مساعدات، سواء من مؤسسات المجتمع المدني كالمعهد الوطني الديمقراطي الأمريكي (NDI)، وهو منظمة غير ربحية ولا حزبية وليست حكومية تستجيب لتطلعات الناس في جميع أنحاء العالم للعيش في مجتمعات ديمقراطية تعترف وتعزز حقوق الإنسان الأساسية، منذ تأسيسه عام 1983 عمل المعهد وشركاؤه المحليون على دعم وتعزيز المؤسسات والممارسات الديمقراطية بتعزيز الاحزاب السياسية والمنظمات المدنية، أو من بعض الأشخاص الطبيعيين ذوي الخبرة الأكاديمية ومن أهم الشخصيات الأكاديمية في هذا المجال (الدكتور محمد بالروين). فإن حقيقة الوضع الأمني المحفوف بالمخاطر هو وراء كل ما آلت إليه الدولة الليبية في الحالة الراهنة المتردية، وقد حال كل ذلك دون ممارسة السلطة القضائية لمهامها المنوطة بها على الشكل المطلوب.

الفرع الثاني: عدم الاستقرار السياسي والأمني.

تواجه الدولة، بعد التحول السياسي غير المرن، تحدياً في بناء مؤسسات فعالة وشفافة قادرة على إدارة شؤون البلاد، وتقديم الخدمات اللازمة لاستعادة احتكار الدولة للقوة المشروعة وإعادة هيكلة الاقتصاد الريعي إلى اقتصاد متنوع، وهذه التحديات في الحقيقة عميقة الجذور ومعقدة تتطلب - من وجهة نظرنا - اتخاذ قرارات من الليبيين أنفسهم: فالدولة في وضع حرج وصعب يقتضى إنهاؤه خطوات عدة، منها احتكار الدولة للقوة المشروعة وصياغة وأقرار دستور جديد يضمن بناء دولة مستقلة آمنة مزدهرة.

فهل يسعفنا لتحقيق كل ذلك، معالجة الانتهاكات الجسيمة الماضية والراهنة قانونياً بتقديم الجناة إلى المحاكم الجنائية وقبول الأحكام أياً كانت؟ أم بمعالجتها ثورياً باللجوء إلى فكرة "العدالة الثورية" بدون ضمانات حقيقية؟.

في واقع الأمر إن الوضع يتطلب التفكير جدياً في كيفية خروج آمن للمجتمع يضمن عدم دخوله في دوامة لا نهائية من العنف والعنف المضاد، ويمنع نمو حالة الرغبة في الانتقام وفتح الطريق لتحقيق المصالحة الوطنية؛ فطبي صفحات الماضي على الانتهاكات دون معالجة حقيقية تتحسس الأسباب قد يؤدي إلى تكرارها (دافيد تولبارت، 2011)، فالردع العام مرتبط بالردع الخاص؛ فهل يكفي التغيير السياسي وإبعاد رموز السلطة السابقين في تحقيق العدالة والمصالحة؟

إن عودة الدولة إلى الحالة الطبيعية هو ما ينشده ويسعى إليه الأفراد في بناء مجتمع جديد، وهو

مالا يتأتى إلا بالحفاظ على قيمة العدالة فهي قيمة سامية فضلى، وكذلك بتعويض الضحايا وكشف الحقيقة الكاملة والحفاظ على الذاكرة الراسخة في العقل الجمعي (زيادة والفجيري، www.arabtj.org/news.php?id=120idc=18). فالى أي حد يمكن للعدالة الانتقالية تحقيق كل هذه الطموحات في مجتمع أرهقته الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ومزقت نسيجه الاجتماعي وأدت إلى حالة الانقسام السياسي الحاد، والفساد المتجذر في كل مؤسسات الدولة؛ فهذه كلها تحديات تشكل عائقاً أمام تطبيق العدالة الانتقالية.

يبدو للباحث أن رمزية العدالة الانتقالية بالنسبة لليبيا أصبحت في الوقت الراهن نوعاً من الترف النخبوي، ومناشدة منبئة الصلة عن الواقع لفوات ما يمكن تسميته باللمحة التاريخية، حيث تغيرت نظرة الكثيرين بحكم الزمن في كثير من الملفات التي كان من المفترض أن تتصدى لها العدالة الانتقالية، خاصة وأننا أمام مشهد يقوده مراقبون سياسياً عابثون غير صالحين لتطبيق مثل هذه المشاريع التاريخية.

إن إهمال تفعيل العدالة الانتقالية سيؤدي حتماً إلى تنامي الفوضى في وقت نحن بحاجة إلى الحفاظ على السلم الأهلي المتعرج أصلاً، وبما يحفظ لليبيين حقوقهم، وتفعيل الأجهزة الأمنية والضبطية ووجود مؤسسة قضائية مستقلة تكون صمام الأمان للمجتمع بمؤسساته وأفراده كافة، فهو ضمانة جوهرية لاستقراره وحفظ حقوق أفراده والعمل على نشر ثقافة التسامح والسلام الاجتماعيين ونبذ العنف وتأكيد ثقافة الحوار بين الأفراد والجماعات، وزرع روح المصالحة في أوساط النشء، وكل ذلك يدخل في ثقافة واسعة لمفهوم العدالة والمصالحة (ادريس لكريني، 2013، ص18)، وهذا هو الطريق للتحويل نحو بناء السلام وبناء

الدول، مع تحفظنا بشأن الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة التي تتطلب تطبيق العدالة بشأنها حتى لا يفلت مرتكبوها من العقاب (جريدة الصباح، 2011). ومن ضمن ما يتطلبه ذلك:

- إطلاق سراح جميع السجناء السياسيين.
- ضمان العودة الآمنة للمهجرين.
- توحيد المؤسسة العسكرية والأمنية وتقويتها.
- حصر السلاح لدى مؤسسات الدولة المعنية.

ولتحقيق ذلك لابد من رؤية واضحة تتناول المصالحة والعدالة، ليعم السلام في المرحلة الانتقالية الراهنة الحرجة، آخذين في الحسبان التوزيع العادل للثروات أو ما يمكن أن يطلق عليه العدالة الاجتماعية، دون التركيز على الملاحظات القضائية الانتقامية على حساب استعادة الأمن، واستمرار الحوار الشامل وإظهار الحقيقة، خاصة أن النسيج الاجتماعي الليبي قد أصابته فتوق نتيجة التجاذبات السياسية ينبغي رتقها؛ فإذا كانت الحروب تظهر أسوأ ما في المجتمع فما بالك إذا كانت حروباً داخلية بين أبناء الوطن الواحد، ويبدو لنا لمواجهة تداعيات المرحلة الانتقالية الحرجة على المجتمع الليبي ضرورة إخضاع الشخصية الليبية إلى التأهيل النفسي والاجتماعي، وإحياء المنظومة الأخلاقية والقيم الحميدة التي تساعد على تماسك أفراد الشعب الليبي. إنها حقيقة تركبة ضخمة من المظالم تسببت في جراح نفسية عميقة، ولم تستطع القوانين التي صدرت خلال سنتي 2012، 2013 والمتمثلة في قانون رقم (17) وتعديله رقم (41) لسنة 2012م، القانون رقم (41) لسنة 2012م، قانون رقم (29) لسنة 2013م الصادر عن المؤتمر الوطني العام والتي تنظم المرحلة الانتقالية ومواجهتها، لأن الأمر يتطلب

وجود إرادة سياسية وشعبية حقيقية تسابق الزمن، تقادياً لأي تأثير سلبي على مصير الشعب الليبي ومستقبله، والذي صارت تهدده مجموعة من العوامل الاقتصادية مثل إقفال الحقول النفطية والسياسية كوجود أجسام دولة موازية في آن واحد، والأمنية وجود انفلات أمني، وكل ذلك نتيجة غياب التوافق بين الأطياف الليبية، وهو ما يستدعي وجود ميثاق شرف اجتماعي يضمن الحفاظ على الثوابت الوطنية للدولة متمثلة في حرية الشعب الليبي، وسيادته على أراضيه، ووحدته الترابية، وصون مكتسباته الديمقراطية والتداول السلمي على السلطة، لكن هل يستطيع الشعب الليبي تحقيق ذلك في ظل وجود تدخل خارجي؟

المطلب الثاني: التحديات الخارجية للعدالة الانتقالية.

إن الوضع المأساوي الذي تعيشه ليبيا اليوم سيكون سبباً للرفع من النضج السياسي لدى كل الليبيين على مختلف انتماءاتهم السياسية والاجتماعية؛ ليتوحدوا ويكونوا قناعة راسخة بضرورة التوافق على خارطة طريق، غايتها تحقيق السلام والوئام بينهم، وهم في ذلك مدعوون للتسامح والتصالح مع أنفسهم أولاً ومع غيرهم من إخوانهم وشركائهم في الدين والوطن ثانياً ولن تعوزهم الوسيلة - الآليات (فرع أول). فالبلد للأسف الشديد، منذ سقوط النظام السابق، رهين لاتجاهات بعض الدول ذات النفوذ الكبير (أمريكا - روسيا - الاتحاد الأوروبي - تركيا) بالإضافة إلى دول الجوار والمحيط الإقليمي التي تمارس دور الوكالة عن الدول النافذة الأمر الذي يسمح لهذه الأخيرة بالتأثير في الشأن الليبي بصورة مباشرة أو غير مباشرة، والتدخل من خلال مجموعات محلية تابعة ومسيرة وفقاً لتوجهات ومصالح تلك الدول، الأمر الذي جلب

لليبيين الكثير من المعاناة والبؤس والتهجير والنزوح، وقد ضاعف من ذلك تدني الوضع المعيشي على المستوى الاقتصادي. (فرع ثان).

الفرع الأول: الأثر الايجابي للتدخل الخارجي.

لاشك أن التعاون الدولي بات السمة الأبرز والآلية الأمثل لتحقيق أهداف منظمة الأمم المتحدة، فلن تستطيع أية دولة - مهما تعاظمت قوتها - وممارسة نشاطها بمعزل عن باقي أشخاص القانون الدولي؛ نظراً للتحديات التي أفرزها التطور العلمي والعولمة، ولا بد من تضافر الجهود لمعاونة أية دولة تحتاج تقديم المساعدات الضرورية عندما تمر بحالة تستدعي ذلك، خصوصاً عندما يكون لهذه الحالة تداعيات على السلم والأمن الدوليين؛ فتقديم المعونة اللازمة صار واجباً دولياً من هذا المنظور، خصوصاً في الحالة الليبية، ومرد ذلك أن التفويض الذي بموجبه خُوِّلَ مجلس الأمن الدولي التحالف الدولي بحماية المدنيين (القرار 1970) قد أُسيء استخدامه، وتجاوز فيه التحالف نطاق التفويض، وهو ما يسمح بالقول إن التحالف قد أساء استعمال السلطة المخولة له عندما استهدف بالتدمير إمكانات ومؤسسات لا تتطلب حماية المدنيين المساس بها؛ لأن الغرض من التجاوز - كما كشف عنه الواقع بعد التحول السياسي - كان أبعد ما يكون عن حماية المدنيين، وهذه الأسس توفر دعائم لبناء مسؤولية على التحالف والمجتمع الدولي في تقديم العون اللازم لليبيا، من واقع المسؤولية القانونية، والمسؤولية الأخلاقية المفرغة من عنصر الجزاء، والتي نعتقد أن هؤلاء لا يعيرونها اهتماماً. لذلك؛ فمن واجب التحالف الدولي وباقي أشخاص القانون الدولي (دول - منظمات) إنشاء صندوق دولي لدعم صندوق جبر الضرر، ويكون الدعم بتحديد نسب - حسب قدرة الدول -

من المبالغ التي تغطي هذا الجبر، وذلك ليس تكريماً من هؤلاء؛ بل واجب إن أحسنوا القيام به قد تغض الدولة الليبية الطرف عن مساءلتهم دولياً وفقاً لقواعد القانون الدولي، ولكن هذا الدعم والمساهمة في تحقيق العدالة الانتقالية ينبغي ألا يحجب عن أعيننا ما لهذا التدخل الخارجي من أثر سلبي.

الفرع الثاني: الأثر السلبي للتدخل الخارجي.

سبقت الإشارة إلى أن الموارد (الثروات الطبيعية - الطاقة بما في ذلك مصادر الطاقات المتجددة) كانت ولا تزال سبباً مباشراً لوجود الأطماع الأجنبية تجاه ليبيا، وقد زاد من حدة هذه الأطماع الموقع الاستراتيجي للبلاد، وهي عوامل حالت دون عبوره إلى بر الأمان والاستقرار إلى الوقت الحالي. فالدول تسعى لتحقيق مصالحها، وهي في سعيها هذا ليست منضبطة بقواعد القانون الدولي غالباً نظراً لافتقار قواعد هذا القانون لعنصر الجزاء، لاسيما عندما تكون الدولة المخالفة ذات وزن في المحيط الدولي، ويتأكد ذلك عندما تكون هذه الدولة عضواً دائماً في مجلس الأمن، ولها حق النقض لكل القرارات التي لا تخدم مصالحها، وهذا لم يعد خافياً على أحد، لأن هذه الدول تقارف المخالفات علناً.

وقد صارت دولة ليبيا - بعد التحول السياسي الذي شهدته - مرتعاً لعبث عدة دول؛ فمنها الطامع، ومنها المدفوع بالخوف على اقتصاده إن تعافت ليبيا من واقعها المرير، وليس مستبعداً العامل الديني في الخصوص (إن وجود مجموعات من المتنفذين الذين يعتقدون فكراً مسيحياً متطرفاً يقارب عقائد تنتمي إلى فكر الكيان اليهودي المحتل - يسمح لتلك المجموعات بترجمة عقائدها عملياً تجاه دول تنتمي إلى الإسلام ومنها ليبيا، ومهما هذبت الألفاظ - حوار الأديان

- فإن ما يعكس الحقيقة أنه صراع بين أنصار الشرائع السماوية؛ ولا نسلم بمصطلح الأديان؛ لأن الدين عند الله الإسلام في تنزيل العزيز الحميد؛ فيظل التوصيف الحقيقي هو الصراع فيما بين أنصار الشرائع المحمدية والعيسوية والموسوية).

فعدة دول ساهمت فيما آلت إليه ليبيا جراء تدخلها بموجب تفويض مجلس الأمن المشار إليه سلفاً، ولكن هذه الدول لم تكثف بتخاذلها عن مساعدة ليبيا فيما بعد، بل مارست سلوكاً غير قانوني؛ بتغذيتها لحالة الفوضى والانفلات متعدد الأسباب، وصارت داعمة لجزء من تلك الأسباب حسب قدرتها وملاءتها، وليس في وسع الدولة الليبية منع هذا التدخل في الوقت الراهن، وإنما يقع ذلك - نظرياً - على مجلس الأمن الدولي الذي تورط أعضاؤه دائماً العضوية في ذلك التدخل، مدفوعين بأسباب متعددة تجرهم إلى استدامة واقعنا الراهن؛ بل تتميته دون تبصر في خطورة النتائج على الأمن والسلم الدوليين؛ فتلك الدول ناقضت ما يفترض بها حمايته، وهو ميثاق منظمة الأمم المتحدة ودور مجلس الأمن في ذلك.

الخاتمة

إن السلم الاجتماعي والأمن المجتمعي مطلبان ضروريان لأي دولة؛ فهما من مرتكزات الأمن الحيوي للدولة، وهذان المطلبان أكد في حالة الدول التي شهدت تحولات سياسية غير مرنة؛

مما ساهم في انبثاق منظومة العدالة الانتقالية بحسبانها ضرورة يجب إعمالها؛ فالعدالة العادية أو التقليدية قد تقضي إلى نتائج تعيق تعافي المجتمعات مما أصاب العدالة من ضرر.

ومن سرنا لمطالب الورقة البحثية وفروعها، عن لنا التوصية بما هو آت:

وجوب نهوض سلطات الدولة بواجباتها من خلال:

أولاً- اتخاذ سلطة سن القوانين ما يلزم من تدابير تشريعية لـ:

1- تلافي القصور في القانون رقم (29-2013) وتبديد النظرة التمييزية غير الخافية.

2- إصدار قانون لمعالجة آثار تشريعات الملكية العقارية.

3- إصدار اللائحة التنفيذية للقانون.

4- إصدار قرار بتشكيل مجلس إدارة هيئة تقصي الحقائق، التي انتهت ولايتها بعد مرور ثلاث سنوات على تشكيلها دون تجديد قبل انتهاء الولاية بستة أشهر.

5- تشكيل اللجنة المعنية بدراسة حالات منح الجنسية الليبية.

ثانياً: اتخاذ السلطة التنفيذية مجموعة من الإجراءات أهمها:

1- إنشاء صندوق جبر الضرر.

2- السعي دولياً لملاحقة دول التحالف الدولي جراء تعسفها في استعمال تفويض مجلس الأمن لها في الحالة الليبية.

3- السعي دولياً لتكريس دعم صندوق جبر الضرر.

4- توفير الملاذ الآمن داخل الوطن للنازحين.

5- إيجاد سبل تسهيل رجوع اللاجئين الليبيين.

ثالثاً: اتخاذ السلطة القضائية ما يلزم من تدابير:

1- لتفعيل قدرة المتضررين على تقديم الشكاوى وحماية الضحايا والشهود.

2- الإسراع في نظر انتهاكات حقوق الإنسان، وتعزيز القدرة الوطنية على معالجة هذه المسائل

وقطع السبل أمام محاولات إدخالها ضمن ولاية القضاء الدولي.

3- تنمية القدرات وتوفير الإمكانيات - المادية والتقنية والأمنية- لتحسين جودة مخرجات

منظومة العدالة.

4- تحصين المنظومة القضائية ضد التشويش الإعلامي الذي قد يضعها في مركز المتأثر.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر.

1- قانون رقم (17) لسنة 2012 بشأن إرساء قواعد العدالة الانتقالية، الذي تم تعديله بموجب القانون رقم

(41) لسنة 2012.

2- قانون رقم (29) لسنة 2013 بشأن العدالة الانتقالية.

ثانياً: المراجع العامة والخاصة

- 1- ادريس لكريني، العدالة الانتقالية والتحول نحو الديمقراطية في الأقطار العربية: هيئة الإنصاف والمصالحة بالمغرب نموذجاً: انظر أعمال ندوة "العدالة الانتقالية والمصالحة في المنطقة العربية" إصدار مركز الكواكبي للتحولات الديمقراطية، 2013، ص18.
- 2- أدوات سيادة القانون لدول ما بعد الصراع: مبادرات المقاضاة: مفوضية الامم المتحدة لحقوق الإنسان، أكتوبر، 2011م.
- 3- دافيد تولبارت، المؤتمر الدولي حول العدالة في الفترات الانتقالية: معالجة انتهاكات الماضي وبناء المستقبل، تونس 14-15-16، أبريل، 2011.
- 4- رضوان زيادة ومعتز الفجيري، العدالة الانتقالية: مدخل لإعادة تأسيس شرعية الدولة العربية، موقع العدالة الانتقالية في العالم العربي.
- 5- "مسار العدالة الانتقالية في تونس يقتضى وفاقاً سياسياً مع حكومة شرعية" جريدة الصباح، 18، ماي، 2011.